

## من المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار إلى

N° 625

07/09/2021

**الموضوع:** حول طرح الأقساط المدفوعة في إطار عقد تأمين على الحياة  
**المرجع:** مكتوبكم الواردان بتاريخ 10 و 17 مارس 2021

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنكم تعملون كأجير بشركة وأن أجوركم بعنوان شهري جانفي وفيفري 2021 خضعت للخصم من المورد كما ذكرتم أنكم تعتزمون مغادرة الشركة والحصول على جميع مستحقاتكم ( solde de tout compte ) خلال شهر مارس 2021 مبينين أنكم قمتم خلال نفس الشهر بدفع أقساط تأمين في إطار عقد تأمين على الحياة.

وطلبتم بالتالي معرفة هل يمكنكم الانتفاع بطرح أقساط التأمين المذكورة على مستوى الخصم من المورد المستوجب بعنوان المكافآت المدفوعة لكم خلال شهر مارس 2021.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، كما تم تنقيحه بمقتضى الفصل 16 من قانون المالية لسنة 2021، تطرح لغاية ضبط الدخل الخاضع للضريبة أقساط التأمين أو معالم الاشتراك التي يدفعها المكتب أو المشترك في إطار عقود التأمين على الحياة أو عقود التأمين التكافلي على الحياة وعقود تكوين الأموال أو عقود التأمين التكافلي لتكوين الأموال، التي تخول الانتفاع بالامتيازات الجبائية بهذا العنوان، وذلك في حدود 100.000 دينار سنويا. ولا يمكن أن يؤدي الطرح المذكور إلى دفع ضريبة دنيا تقل عن 45% من الضريبة المستوجبة على الدخل الجملي دون اعتبار هذا الطرح.

هذا، وبالنسبة للأجراء وأصحاب الجرايات تؤخذ حدود الطرح المذكورة بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بعنوان المرتبات والأجور أو الجرايات المدفوعة وذلك مع مراعاة الضريبة الدنيا المذكورة أعلاه.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة وإذا تعلق الأمر بعقد تأمين على الحياة يستجيب للشروط المنصوص عليها بالفصل 39 المذكور أعلاه، فيمكن لغاية ضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب على أجوركم خلال سنة 2021 طرح أقساط التأمين التي قمتم بدفعها في إطار العقد المذكور وذلك في حدود 100.000 دينار ومع مراعاة الضريبة الدنيا كما تم بيانه أعلاه.

مع العلم أنّ المبالغ الراجعة لكم بعنوان تسوية مستحقاتكم تبعا لمغادرتكم الشركة تؤخذ بعين الاعتبار لاحتساب قاعدة الخصم من المورد المستوجب على أجوركم. ويساوي الخصم من المورد المذكور والمستوجب بعنوان شهر مارس 2021 في صورة استعمال المؤجر للإعلامية، الضريبة السنوية المحتسبة حسب جدول الضريبة على الدخل على أساس الأجر السنوي الذي كان يمكن الحصول عليه لو اشتغلتم سنة كاملة تضاف إليه المنح المدفوعة لكم بعنوان تسوية مستحقاتكم بعد طرح المساهمات الاجتماعية الإجبارية والمصاريف المهنية مع حد أقصى بـ 2.000 دينار سنويا وطرح التخفيضات المشتركة والمساهمات المدفوعة في إطار عقد التأمين على الحياة وتطرح منها الخصوم من المورد المنجزة على الأجر المدفوعة بعنوان الأشهر السابقة للشهر الذي تم خلاله خلاص المستحقات المذكورة أي شهري جانفي وفيفري 2021.

غير أنه وإذا كان الخصم من المورد المحتسب على هذا النحو يقل عن الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس نسبة 45 % من الضريبة المستوجبة على الدخل الجملي بما في ذلك المنح بعنوان تسوية مستحقاتكم ودون طرح مبلغ أقساط التأمين التي دفعتموها خلال سنة 2021، فإنّ الضريبة الدنيا تكون مستوجبة في هذه الحالة. ويساوي الخصم من المورد في هذه الحالة بالنسبة لشهر مارس الذي ستغادرون فيه الشركة، الضريبة الدنيا المذكورة يطرح منها الخصم من المورد المنجز بعنوان شهري جانفي وفيفري 2021.

هذا، وفي صورة عدم الانتفاع بطرح أقساط التأمين على مستوى ضبط قاعدة الخصم من المورد يمكنكم الانتفاع بالطرح المذكور عند إيداع التصريح السنوي بالضريبة على الدخل.

مع العلم أنّه في صورة التحاقكم للعمل كأجير لدى شركة أخرى خلال سنة 2021، فإنّه يمكن لمؤجركم الجديد ولغاية احتساب قاعدة الخصم من المورد بعنوان أجوركم، تمكينكم من الانتفاع بطرح أقساط التأمين على الحياة التي ستدفعونها لاحقا عند الإقتضاء خلال سنة 2021 في حدود الفارق بين مبلغ 100.000 دينار والمبالغ التي سبق وانتمتعتم بطرحها من قبل مشغلكم السابق على أن يتم الأخذ بعين الاعتبار للمبلغ الجملي لأقساط التأمين على الحياة المدفوعة خلال سنة 2021 لاحتساب الضريبة الدنيا المحددة بـ 45% من الضريبة المستوجبة على الدخل الجملي دون اعتبار المبلغ الجملي لأقساط التأمين التي تم طرحها.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّلام  
عن المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية  
ودعم الإستثمار وبنقويض منها

المكتب الوطني  
للدراسات والتفتيش الجبائي  
بجس الشملالي